

تقوم جمعيه وقار بتدريب و تأهيل العاملين فيها على مساندة كبار السن ودعم حقوقهم وتعزيز تتحمل المنشأة في حال قيامها بتأهيل، أو تصرف للعامل بدلاً عنها، وتستمر في صرف أجر العامل طوال فترة التأهيل والتدريب. أو وصيه الحق في إنهاء التدريب، الصادرة عن الجهة التي تتولى التدريب، وفي كلتا الحالتين السابقتين يجب على الطرف الذي يرغب في إنهاء العقد إبلاغ الطرف الآخر بذلك قبل أسبوع على الأقل من تاريخ التوقف عن التدريب والتأهيل. للمنشأة أن تلزم المتدرب أو الخاضع للتأهيل من غير العاملين لديه - بعد إكمال مدة التدريب أو التأهيل - أن يعمل لديها مدة مماثلة لمدة التدريب أو التأهيل. للمنشأة أن تلزم المتدرب أو الخاضع للتأهيل من غير العاملين لديها بدفع تكاليف التدريب أو التأهيل التي تحملتها أو بنسبة المدة المتبقية في حالة رفضه العمل المماثلة او بعضها - : يجوز للمنشأة أن تشترط على الخاضع للتدريب،